

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٦٢٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :
 وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :
 وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :
 وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :
 وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :
 وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :
 وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص قطعتي الأرض المبينتين بعد :

القطعة الأولى : بمساحة ١٧,٧٠ فدان تعادل ٢٩٤٧٧٢ م٢ وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة .
القطعة الثانية : بمساحة ٢٦,٦٦ فدان تعادل ٤٦,٤٦ م٢ وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة .

من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح محافظة شمال سيناء لاستخدامهما في دفن أتربة البازى باص الناتج من مخلفات الأسمنت .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .
 صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ
 (الموافق ٢١ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء
 مهندس / إبراهيم محلب

